

قرر :

مادة ١ - تلحق الإدارة العامة لاستيراد المواد التموينية بوزارة التموين قلا من وزارة الاقتصاد .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ جادى الآخرة سنة ١٣٧٩ (١٩ ديسمبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٨٦ لسنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٢٦٠ لسنة ١٩٥٩ بربط ميزانية الإقليم الجنوبي للسنة المالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠ ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٢١٨٥ لسنة ١٩٥٩ بضم الإدارة العامة لاستيراد المواد التموينية إلى وزارة التموين ؛

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠ القسم ١٦ (وزارة التموين) باب ١ (مرتبات وأجور ورواتب ومكافآت) اعتماداً إضافياً قدره ٤٨٠٠ (أربعة آلاف وثمانمائة جنيه) لإنشاء الوظائف المهيئة بالجدول المرفق اللازمة للإدارة العامة لاستيراد المواد التموينية وذلك عن المدة الباقية من السنة المالية الحالية .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من الوفرة الناتجة من حذف هذه الدرجات من ميزانية القسم ٤ (وزارة الاقتصاد) فرع ١ (الديوان العام) .

مادة ٢ - على وزراء الاقتصاد والخزينة والتموين تنفيذ هذا القرار - كل منهم فيما يخصه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ جادى الآخرة سنة ١٣٧٩ (١٩ ديسمبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

جدول

بيان وظائف الإدارة العامة لاستيراد المواد التموينية المدرجة

بميزانية وزارة الاقتصاد في السنة المالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠

التي تقرر نقلها إلى ميزانية وزارة التموين

الوظائف العليا	درجة	عدد
<u>الوظائف العالية الفنية</u>		
وكيل المدير العام .	أولى	١
مراقب .	ثانية	١
مدير إدارة .	ثالثة	١
موظف فنى وباحث .	رابعة	٢
موظفون فنيون وباحثون .	خامسة	٤
» » »	سادسة	٥
		<hr/> ١٥

الوظائف المتوسطة الفنية

موظف .	خامسة	١
--------	-------	---

الوظائف الكتابية

مراجع .	سادسة	١
---------	-------	---

كاتب .	سابعة	١
--------	-------	---

»	ثامنة	٢
---	-------	---

٤

٢٠